تقتضي التعريف باللام نعم يصح الملاحظة عليه لكن باعتبار كونه
دالاً عليه لا لأنه المقتضي حقيقة سلمناه لكن اعتبار التغليب
انما يصح اذا كان المذكور غالبا على غيره بجهة من الجهات
المعتبرة في التغليب وههنا ليس كذلك فالاولى ان يترك
طريق التغليب ويجعل الذكر مجازا عن الايراد من
قبيل ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكر في الاجمال
والتفصيل واما الثاني فبان المذكور حقيقة هو الكلام الجزئي
المسموع دون الكلي المعقول الذي جعلته مقتضى الحال
فكما يصح جعل الكلي مذكورا بذكر جزئيه لكونه في ضمنه كذلك
يصح جعل الاحوال مذكورة بذكر الكلام المشتمل عليها
لكونها كيفيات له وفيه ايضا بحث لثبوت الفرق بين الكلي
بالنسبة الى شيء وكيفيته فان الاول عين الشيء بالنظر الى
التحقيق دون الثاني ولا يلزم من اعطاء الاول حكم الشيء
اعطاء الثاني اياه واما الثالث فبان السكاكي كما جعل
الالتفات مسموعا لتعلقه بالمسموع جعل ايضا ما يتعلق بالمذكور
مذكورا هذا ويمكن ان يجاب عن الوجه الثاني من وجهي
استدلال الاحوال التي بسبب اشتمال الكلام عليها تشتمل
على الخصوصيات والاعتبارات الكلية لان المشتمل على المشتمل
على الشيء مشتمل على ذلك الشيء بواسطة فقد ظهر ان الاقرب
ما ذهب اليه الفاضل المحشي قال واحوال الاسناد ايضا
من احوال اللفظ الخ اقول هذا جواب عما يقال المذكور
في التعريف احوال اللفظ والاسناد ليس بلفظ فاحواله لا تكون
احوال اللفظ وتحقيق الجواب ان الاطلاق والتقييد بالتأكيد
وان كانا راجعين الى الحكم لكن التجريد عن المؤكد والاقتران
به اللذين يتعرض لهما في المعاني يرجعان الى الكلام الملفوظ

فان

فان الحال قد تقتضي كيفية مخصوصة هي الاطلاق في امر معنوي
هو الحكم ويقتضي بتوسط تلك الكيفية كيفية اخرى في اللفظ
هي تجريده عن المؤكد فحسن الكلام حينئذ بالتجريد لينبهم به ما هو المقصود
اعني الاطلاق ومجرد الاخبار وقد يقتضي تقييد الحكم بالتأكيد
ويقتضي بتوسطه اقتران الكلام بالمؤكد فحسنه حينئذ بتحليته وتزيينه
بشيء من المؤكد بقدر المقتضي ضعفا وقوة قال وتخصيص اللفظ
بالعربي مجرد اصطلاح اقول هذا جواب عما اورد على المصنف
ان العلم لا يختص باللفظ العربي فالتقييد به يكون حشوا مفسدا
قال وانما عدل عن تعريف صاحب المفتاح علم المعاني اقول لما
ذكر كلام المفتاح وكان في غاية الصعوبة وجب التعرض لحله
وتلخيصه لانقاذ المتعلم عن ورطة الحيرة وتخليصه فنقول
التتبع الاستقراء تفاعل من استقرأ والخواص جمع خاصية بمعنى الاثر يقال
خاصية ذلك التركيب كذا بمعنى اثره الناشئ منه وقوله في الافادة
ظرف للخواص لانها منبعها فكأنها محيطة بها وهي اما صفة لها
ان قدر المتعلق معرفة واما حال منها ان قدر نكرة وانما احتيج
الى ذلك القيد لان المتبادر من خواص التراكيب ما يختص بها
مطلقا او بالاضافة الى بعض ما عداه فيدخل فيها الصفات
المختصة بها الراجعة الى هيئاتها التركيبية او مفرداتها الواقعة
فيها فلما قيدت بالافادة تخصصت بالمعاني التي تفيدها التراكيب
من حيث هي هي او بمفرداتها الواقعة فيها كرد الانكار والتخصيص
اللذين يفيدهما ان زيدا قائم وزيدا ضربت كما حققته فيما سلف
واختيرت الافادة على الدلالة لان المعتبر في الخواص افادة
التراكيب اياها للسامع وفهم السامع اياها منها لا مجرد دلالتها
عليها من غير اعتبار الفهم وقوله وما يتصل عطف على الخواص
وضميرها للتراكيب وقوله من الاستحسان بيان لما يتصل والغير

هذا مع